

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٤٢٦ لسنة ٢٠٠٦

فى شأن إنشاء نقطتى شرطة (بهيج - البتروكيماويات)

بمديرية أمن الإسكندرية

وزير الداخلية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات
ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون الإدارة المحلية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٤ لسنة ١٩٥٦ فى شأن إنشاء قسم شرطة العامرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢١٣٤ لسنة ١٩٧٣ فى شأن إنشاء نقطة شرطة نبيل الوقاد
بدائرة قسم شرطة العامرية بمديرية أمن الإسكندرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أقسام ومراكز الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٧٦٤ لسنة ١٩٩٠ فى شأن إعادة تنظيم مديرية
أمن الإسكندرية وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢٣٧ لسنة ١٩٩٠ فى شأن إنشاء قسم شرطة برج العرب ؛
وعلى مذكرتى الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرختين ٢٧ ، ٢٨ / ٢ / ٢٠٠٦ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٥ / ٣ / ٢٠٠٦ ؛

قصر :

مادة ١ - تُنشأ بمديرية أمن الإسكندرية نقطة شرطة بهيج تتبع قسم شرطة برج العرب ويكون مقرها ونطاق اختصاصها قرية بهيج بجميع توابعها وذلك بالحدود الإدارية والجغرافية التالية :

الحد الشمالى : بداية ملاحات برج العرب خلف واحة أسيد (الملاحات) .

الحد الجنوبى : شارع المطار (مطار برج العرب) .

الحد الشرقى : الحدود الإدارية لقسم شرطة برج العرب مع قسم شرطة العامرية .

الحد الغربى : نقطة مرور بهيج (طريق برج العرب الكافورى مع نجع الأفراد

حتى مزلقان بهيج) .

مادة ٢ - تُنشأ بمديرية أمن الإسكندرية نقطة شرطة البتروكيماويات تتبع قسم شرطة العامرية

فصلاً من نقطة شرطة نبيل الوقاد التابعة لذات القسم .

مادة ٣ - تُقسم شياخة النهضة دائرة نقطة شرطة نبيل الوقاد التابعة لقسم شرطة

العامرية إلى شياختين :

١ - شياخة أول النهضة ، وحدودها كالتالى :

الحد الشمالى : كوبرى باب العبيد حتى كوبرى أبو الخير .

الحد الجنوبى : مصرف حارس من ترعة النوبارية حتى كوبرى الجنزير .

الحد الشرقى : من كوبرى الجنزير حتى كوبرى باب العبيد .

الحد الغربى : ترعة النوبارية من محطة مريوط (١) قبلى حتى كوبرى أبو الخير

الجهة الشرقية لترعة النوبارية .

٢ - شياخة ثان النهضة ، وحدودها كالتالى :

الحد الشمالى : شركة مصر العامرية للغزل والنسيج .

الحد الجنوبى : ترعة مريوط حتى الكيلو ٤٠ الطريق الصحراوى .

الحد الشرقى : ترعة النوبارية .

الحد الغربى : من الكيلو ٣٦ مدخل التجنيد وحتى الكيلو ٤٠ نجع حنيش .

مادة ٤ - تُقسم الحدود الإدارية والجغرافية والشيخات بين نقطة شرطة نبيل الوقاد ونقطة شرطة البتروكيماويات ، وذلك على النحو التالى :

أولاً - نقطة شرطة نبيل الوقاد ، مقرها شيخا أول النهضة :

(أ) الحدود الإدارية والجغرافية : نفس حدود شيخا أول النهضة .

(ب) الشيخات التابعة لنقطة شرطة نبيل الوقاد شيخا أول النهضة .

ثانياً - نقطة شرطة البتروكيماويات ، مقرها شيخا ثان النهضة :

(أ) الحدود الإدارية والجغرافية :

الحد الشمالى : طريق القاهرة الإسكندرية الصحراوى حتى الكيلو ٢٥

الحد الجنوبى : كوبرى الهاويس .

الحد الشرقى : شركة أسود الكربون وشركة البتروكيماويات .

الحد الغربى : مساكن توشكى حتى كوبرى أبو الخير .

(ب) الشيخات التابعة لنقطة شرطة البتروكيماويات :

شيخا ثان النهضة (وحدودها على النحو السابق توضيحه) .

شيخا مرغم ، وحدودها كالتالى :

الحد الشمالى : الملاحات من الكيلو ١٧ كوبرى أبو الخير حتى الكيلو ٢٥ شركة كراش

على جانبى الطريق الصحراوى .

الحد الجنوبى : ترعة النوبارية .

الحد الشرقى : كوبرى أبو الخير .

الحد الغربى : شركة مصر العامرية للغزل والنسيج بامتداد شارع البتروكيماويات .

مادة ٥ - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -

وتُلغى ما يخالفه ، وينشر فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٦/٣/٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى